

بحار الأنوار

[169] عليه السلام يقول: إذا كان الغلام ملثا بالازرة صغير الذكر ساكن النظر فهو ممن يرجى خيره ويؤمن شره، وإذا كان الغلام شديد الازرة كبير الذكر حاد النظر فهو ممن لا يرجى خيره ولا يؤمن شره. وعنه عليه السلام أنه قال: يعيش الولد لسته أشهر ولسبعة ولتسعة، ولا يعيش لثمانية أشهر. وعنه عليه السلام لبن الجارية وبولها يخرج من مائة امها، ولبن الغلام يخرج من العضدين والمنكبين. وعنه عليه السلام يشب الصبي كل سنة أربع أصابع بأصابع نفسه. وسأل رجل أمير المؤمنين عليه السلام عن الولد ما باله تارة يشبه أباه وامه وتارة يشبه خاله وعمه؟ وقال للحسن عليه السلام أجبه، فقال عليه السلام: أما الولد فإن الرجل إذا أتى أهله بنفس ساكنة وجوارح غير مضطربة اعتلجت النطفتان كاعتلاج المتنازعين فإن علت نطفة الرجل نطفة المرأة جاء الولد يشبه أباه، وإن علت نطفة المرأة نطفة الرجل أشبه امه، وإذا أتاها بنفس مزعجة وجوارح مضطربة غير ساكنة اضطربت النطفتان فسقطتا عن يمنة الرحم ويسرته فإن سقطت عن يمنة الرحم سقطت على عروق الاعمام والعمات فيشبه أعمامه وعماته، وإن سقطت عن يسرة الرحم سقطت على عروق الاخوال والخالات فشبه أخواله وخالاته، فقام الرجل وهو يقول: [] أعلم حيث يجعل رسالته، (1) وروي أنه كان الخضر عليه السلام. وسئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم: كيف تؤنث المرأة وكيف يذكر الرجل؟ قال: يلتقي الماءان، فإذا علا ماء المرأة ماء الرجل انثت، وإن علا ماء الرجل ماء المرأة اذكرت. ومنهم من تكلم في علم المعاملة على طريق الصوفية، وهم يعترفون أنه الاصل في علومهم ولا يوجد لغيره إلا اليسير، حتى قالت (3) مشائخهم، لو تفرغ إلى

(1) في المصدر: و (د): رسالته. (2) هذه

الرواية نبوية ولا تناسب الباب. (3) في المصدر: قال.